

شرح أحاديث كتاب المحرر في الحديث/ 84 الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا لا ينفعنا بما علمتنا اما بعد وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيطان فاذا - [00:00:00](#)

رواه مسلم وصححه ورواه مسلم ولم يقل من صلاة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه عن اسماعيل ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما - [00:00:30](#)

وبلفظه انه في صحيح ما قلته من غيره في الصلاة فقد اراد وغيرهما عن حماسة ابن جعفر عن ابي هريرة. ولم يجد في الصلاة. روى ان في مسلم الصلاة وعلى وذكر الصلاة وذلك - [00:01:10](#)

لا ولذلك والتفاهم بين الشيطان في الصلاة وفي غيرها. والله جل وعلا عن ابي هريرة ان رسول الله قال ان الله ولذلك ولكن كل من عند الله ارحم الراحمين. فقد روى اهل السنة المصطفى. ان رسول الله - [00:01:50](#)

صلى الله عليه وسلم قال او في رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتساهل والتفاؤل من الشيطان. وكذلك من اراد ورواه ايضا قال وهو على العراق وهو من غيرها - [00:03:10](#)

ورحمة الله كما تحدثنا ولكنه ولذلك فيقال ولكنه لا علاقة للانسان ولا قدرة على ولكن يقال ان وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما رواه الامام التركي من حديث صالح قال - [00:04:20](#)

حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال فاذا كفاك وقال الشيطان وفي رواية الصحيح فاذا الشيطان ويقال وان وان ومكرهه عدم كمحارب الصلاة في الصلاة الاوضاع. ولذلك اشياء - [00:05:30](#)

ذكرا وايضا. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرفوعا عند التتار فهذا مما عرفت نومه في الشر. لكنه قيل في وجه اخر ان الله جل وعلا قال في كتابه العظيم - [00:06:20](#)

الشيطان لكن يقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينشر الى غير الشر ولو كانت مشروعة وارسلت اليها ولكنه ارسل الى الله جل وعلا فيه عند الحالة الثانية ان يضع على قدمه شيء. ان يضع يده - [00:07:10](#)

ولذلك الاستعاذة بالخروج لذوات الشيطان. واما ان والجرائم فنستعين بالله ولكن يقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ثبت ولكنه دل وارشد على ما يستحق في هذا الباب الصباح - [00:08:00](#)

فاذا لا علاقة ولذلك عليه رحمة الله ايضا سجود الدعوة ورد على واما التعبد فله هدى لو علم من سمي الاسلام وسميت نسأل الله هو ترك واجب من واجبات الصلاة. او ما لا يبينها - [00:08:40](#)

من المستحبات. واما ترك شيء الى الاركان عمدا او الصلاة بين السهم والعزم فرض الرسل ان من تعمد بفضل امه بركة الصلاة وذكر ان الواجب فصلاته كلها وهنا يجتمع مجزرة واحدة من ترك غدة الحكم عند التعبد انه ينقل انه - [00:10:30](#)

فاذا الله تعالى هذه وهي انه يقتدي ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما سئل فاذا شريعة وكذلك وغيره وهذا لا يصح لماذا وعليه ليس عليه شيء في الشر - [00:11:10](#)

عليه رحمة الله وهنا مثلا باعتبار هو فاذا خلال فماذا يرى وجوه قراءة الفاتحة صلى الله في يدها كحياتها وغيرها فترك الامات لانه

ولذلك ارسل الله تعالى الذين الاقوال انه لا - [00:13:10](#)

واما فليس له ويأخذ فيه سنة اخرى اذا وهذا قول الله وهذا قد حذر منه وقد صنفت عليه ولا لكن فيما ويرى من الواجبات ويرى له من الواجبات كما قلنا والامر من الزواج فانه - [00:15:50](#)

واذا على تعالى قالوا هل يجب ان فذهب قالوا بعدها بطلت ولا في ذلك فيما لا يستقل ذلك. هل يقال بان الصلاة باطلة والصلاة ويرتدي الخلافة فيها في قوله التشهد الاول - [00:17:40](#)

وليس بواحد وكذلك فقل يا رب وهذه قد كنت بعض الفقهاء على انه واذا وهذا ولا سنة ولا حرج يجب عليكم في متابعة الله كذلك وهو يحتفل يجب على ولا يتم - [00:19:10](#)

وهذا قال النبي صلى الله عليه قال محمد ثم قام الى في المسجد فوضع يده عليها وفيهم ابو بكر وعمر فهذا وخرج فقالوا النبي صلى الله عليه وسلم بين يديه. فقال انس غفرت؟ فقال من انت ولم تغفر - [00:21:30](#)

وصلى ركعتين ثم سلمان ثم كبر قبل ثم رفع ثم وضع رأسه ثم رثى رأسه وكبر متفق عليه وهذا لفظ البخاري وفي لفظه فربما سأله ثم سلم فيقول ان شئتم ان - [00:22:20](#)

رضي الله عنه قال ثم سلم وفي بعض روايات المسلمين صلاة العصر ورواه رسول الله صلى الله عليه وسلم على القوم فقال قال ايضا الكريم هو في ابواب ويسمي العلماء باليدين. والسهر الثالث من جود اليدين. وسميت - [00:22:50](#)

وفيها وكل هؤلاء فان العرب يسمى او دين او وهذا امر معروف فرسول الله صلى الله عليه وسلم انما هؤلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لمصلحة وكذلك القضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:50](#)

عليه الصلاة والسلام انه وذلك كله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينسى فكيف يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع للناس في كل حال. وفي حال غيره. رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العشاء صلاة العيد -

[00:24:50](#)

وقيل رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين وفي هذا الحديث من المسائل وان الانسان ينبغي الا اذا ينبغي لهم ان فربما ادركنا لا يدرك وذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة فصلها ركعتين. ثم قام عند تاركة فوائد - [00:25:30](#)

التشريك بين المصائب قد تأتي الاصول. اذا في حالة الذهاب الى المسجد في الطريق. وهذا جاء فيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه احاديث وهي مأكولة وجاء ايها الاخوة الخطيب يوم الجمعة - [00:26:40](#)

وذلك وليس على جهة حسنة. اما التشكيك في اثناء الصلاة. ورسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك انه لا يعلم انه قد بقي في وفي هذا الحديث انه ينبغي للانسان ان يحمل ما ورد - [00:27:20](#)

عن غيره على احسن المكارم قال ومعلومة ان الجميع الا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مثل هذا الموقف. ولذلك وبعد ان تقدم من يديه قدوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله الصلاة فقد - [00:28:00](#)

قال صلى على النبي. وذلك ان رسول الله قد صلى ركعتين على انه لا حرج للاسلام ان في الصلاة اذا لم يجد اذا لم يجد. ما يلزم به على الايمان الا الكلام - [00:28:50](#)

فاذا كان به نشيد ركوعه. نتيجة لا ينفع وربما لا يدري ماذا يصنع فيدبر من كلامه. وفيه دليل ايضا على وبقي انصرفا ولا يزال في صلاة من صنعتها في الصلاة - [00:29:20](#)

الاسلام وجاء واذا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان لقومه. وفيه نوى ان الانسان ان يخرج من قوله اذا تيقن وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اهتدى بقتل اليدين فلما قيل له - [00:30:10](#)

فاخذ بقوله جل وعلا من ذهب غيره قال ابو ترك الصلاة قال نعم قالوا بلى والاصل فيه ان يؤخذ بقبره بل لا يؤخذ بقبره فانه وذلك لقوله واما الكلام الحالة الاولى ان يتكلم بعض اهله - [00:31:00](#)

وعانوا انه في الصلاة. فهذا صلاته صحيحة وسورة الفاتحة ان يتكلم في صلاته ولا يعلم انه في الصلاة كما وهذا صحيح وقد

والصواب صحيح ان صلاة الفاتورة الثانية فهذا واما سجود السهو فقد - 00:32:20

كما قد ورد انه يقول بعد التشهد الاخير. وهذا من اتفاق وهل يقومون بشهر خلاف في رواية وقد رحمه الله في فرضه في موطن الحج باللسان على خمسة اقوال وقول - 00:33:40

مطلقا الى ان وهو بما يحتاج اليه الذي قال قال قالوا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة وانا القول قالوا ان يكون قبل الثلاث لكنه بعد - 00:34:40

لكن وذكره وهذا وهذا تحقق فيه واما ومن ترك الصلاة من المستحبات او يرى انه ترك فعلا عند القوم لكنه قبل وسجود المستحبة والصحيح انه شهر ستة فلا يقال فكثير - 00:36:20

او يقول سبحان ربي العظيم وهذا لا نهاية له. عند ذلك. ولا اعلم من قال رسول الله سنة في ترك شيء من السنن لكنه يقرأ وهنا من الفوائد التي وان - 00:38:20

اما ان يكون هناك الصلاة ولا يطوف شهرا القول الثالث وهذا ولا يجد لسانه. فان ويبلغ فان فيها لان الشارع ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهدوا كلهم الدور الذي وقع فيه. ففي هذه الحالة - 00:39:20

اول على ان اذا لا يجوز له ان في اخر الصلاة وذلك مرتين وماذا لا دليل عليه؟ مرة اخرى وهذا قول لبعض لكن على انه وان سجد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:40:50

الاخوات ومنهم من قال عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجب ان يكون في اخر صلاة قط. والصواب وفي هذا واذا اي داخل فيه هو وثبت مسألة وهي ان الامام - 00:42:30

في صلاته وعبرة الرسول شهوهم. فسكت الامام بعد صلاة ولم يدفعهما يرى ان السنة ان يكون السجود قبل السلام. هل يسجد قبل السلام وهو يكفيه؟ ام يجب عليه ان يدافع عن - 00:43:30

هذه المبتدعة الفقهاء لكنها فيما يظهر انها ويرى اذا لم نسمع اذا سجد وذلك ادنى ادراك له المولود. وذلك انه لا يعلم بل بما لا وربما سعى بمثله ليس لله ان كان من الواجبات - 00:43:50

وغير ذلك وربما الاول نعم رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العصر فسلم من ثلاث ركعات. ثم اتفق مسجده فقام رسول يقال له فقال يا رسول الله فذكر لهم الطبيعة وخرج غضبان يزد نداءه حتى انتهى - 00:45:10

فقال الصدقة هذا؟ قالوا نعم. ثم صلى ثم الفجر بين يديه ثم اسلم. رواه مسلم هذا الحديث في الصحيح من حديث وهو قد جاء في بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:46:00

الامام رحمه الله قال وفصل بنا فانه يأتي وهذا عن عبدالله ابن عمر وهو الذين وذهب اليه حسب الله بل رحمة الله قال وان طالت الفضل. بين الصلاة وتذكر المصلي انه بالسهو وان كان ساعة او ساعتين. شريطة - 00:46:50

فان صلى فريضة اخرى فقد انقضت تلك الصلاة والباهر والقرآن فيجب عليه ان كان قد ترك شيئا فيجب عليه فمن ترك شيء مما ويسقط عنه المسجد المنزل يا شيخ في الحديث دخول المنزل في الحديث يا شيخ ماذا يقال فيه؟ في حديث عمران دخل منزله ثم - 00:47:50

خرجنا انه اذا كانت طفلة واحدة اختلف الامر ما دخل البيت لانه بس مقدم للمسجد. حديث الاول اقامة فربما قد دخل وترك وعجب لا يدل على ذلك. لكن في حديث عمران - 00:49:10

وانما ابوك منصة في حديث ابي هريرة انه قام الى حنة في مقدم المسجد. قد يكون ان على الحكم الشرعي فربما قدموا الله استغفر الله وجاء توضحاً يقاتل على مسألة معينة وهي مسألة - 00:50:00

قد يكون ذلك في كتابه عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود والترمذي هذه قال الا انه من خالف غيره من الصفات فروى اهل الحديث جماعة من الثقات عن خالد بن - 00:51:30

رواه ورواه كذلك وغيرهم وقد سافرتني احدا في الملك وتفرقت وهذا الحديث قال وليس اصحاب وكذلك وكذلك وقد صح بعض

الائمة ممن ينسب الى وليست بصحيح عن مخالفة يقول عرفة - [00:52:50](#)

واعلم ان عيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدهم في صلاته فلم يكن ظن ثلاثا او اربعا فليفرح الشد. وليثني على من في قلبه - [00:55:40](#)

سورة الفاتحة ما يجوز يجب علينا ان نرميها يقول انما واقم الصلاة وآآ وآ لما خرج ولكن - [00:56:00](#)